سياسيات وإجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك إجراءات حظر التنبيه عن البلاغات المقدمة

هدف السياسة

- تحديد الهدف من السياسة بوضوح، وهو مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تحديد ومعالجة المعاملات المشبوهة وتعزيز الشفافية والمصداقية.

نطاق السياسة

- توضيح نطاق السياسة بما يشمل جميع المعاملات المالية والأنشطة المتعلقة بالجمعية، وتحديد منسوبي الجمعية المسؤولين عن الالتزام بهذه السياسة.

مسؤوليات الإبلاغ

- تحديد الموظفين المسؤولين عن اكتشاف المعاملات المشتبه بها (مثل مسؤول الامتثال، والمراجع المالي)، وتوضيح واجباتهم في هذا المجال.

معايير الاشتباه

- تحديد المعايير التي تعتبر عند حدوثها من علامات الاشتباه بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، مثل:
  - التعاملات المالية الضخمة أو غير المعتادة.
  - التحويلات المالية إلى مناطق ذات مخاطر عالية.
  - تكرار تحويلات مالية مشبوهة من أو إلى شخص واحد أو جهة واحدة.

إجراءات الإبلاغ الداخلي

- وضع خطوات وإجراءات محددة للإبلاغ الداخلي عن المعاملات المشتبه بها، مثل إعداد تقارير مفصلة وإرسالها إلى إدارة الامتثال، مع ضرورة توضيح السرية التامة في الإبلاغ.

- توضيح كيفية توجيه التقرير إلى الإدارة المعنية مع التفاصيل الضرورية، بما يشمل:
  - تاريخ المعاملة.
  - المبلغ.
  - الجهة المشاركة في المعاملة.
  - سبب الاشتباه.

إجراءات الإبلاغ الخارجي

- إعداد إجراءات توضح متى وكيف يتم الإبلاغ إلى السلطات المختصة (مثل وحدة التحريات المالية)، والالتزام بالمعايير التنظيمية لتقديم البلاغات المطلوبة في الوقت المناسب.

حظر التنبيه عن البلاغات(No-Tipping Off)

- إدراج بند يحظر التنبيه أو إشعار الأطراف المتورطة بأن معاملاتهم قد تم الإبلاغ عنها، بما يشمل:
  - التوعية بأن إبلاغ الشخص المشتبه به يعتبر مخالفة جسيمة ويعرض الموظف للمسؤولية القانونية.
  - التأكيد على ضرورة السرية في جميع إجراءات الإبلاغ.

التدريب والتوعية

- إدراج برامج تدريبية منتظمة للموظفين حول سياسة الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها، مع التركيز على إجراءات حظر التنبيه وسبل التعرف على المعاملات المشبوهة.

حفظ السجلات

- إلزام الموظفين بحفظ السجلات والمستندات المتعلقة بالمعاملات المشتبه بها وتقارير الإبلاغ لفترة زمنية محددة (مثلاً خمس سنوات)، وفقًا للتشريعات المحلية.

المراجعة والتدقيق

- تنفيذ مراجعات دورية للسياسات والإجراءات للتأكد من توافقها مع أي تحديثات قانونية أو تشريعات جديدة.

.العقوبات والإجراءات التأديبية

- تحديد العقوبات المطبقة في حال مخالفة السياسة أو إجراءات الإبلاغ، خاصة فيما يتعلق بالتنبيه عن البلاغات، لضمان الامتثال وحماية سمعة الجمعية.

اعتماد السياسة:

تم اعتماد سياسة سياسيات وإجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك إجراءات حظر التنبيه عن البلاغات المقدمة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (١) بتاريخ ١٤٤٥/٨/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٤/٣/٣م